



إشكالية الأجر وتوابعها في النزاعات العمالية

بتاريخ	اماكن الإنعقاد	الرسوم (\$)	احجز مقعدك
١٢ يناير - ١٦ يناير ٢٠٢٥ . كوالالمبور	٣٣٠٠		سجل الآن

الأهداف:

- تعتبر الطبقة العاملة من ذوي الياقات الزرقاء والبيضاء مصدرًا للخيرات وتلعب الدور الأساسي في الانطلاقة الاقتصادية الحقيقة. وقد عبر عن هذه الحقيقة المرحوم بكرم الله الملك الحسن الثاني عندما أعلن في خطابه السامي بمناسبة فاتح ماي لسنة 1961 (بأن عالم الشغل بما فيه من عملة وصناعة وفلاحين هو الذي يمسك بيديه بأكثر خطوط المستقبل ويعرف كلمة السر التي تفضي إلى حياة حافلة بالسعادة والرغد والهناء).
- وحتى يتأتى لهذه الطبقة النهوض بهذا المجتمع لابد من إنصافها اقتصاديًا واجتماعياً وقانونياً عن طريق دخل يكفي لسد حاجياتها والحفاظ على كرامتها وإحاطتها بالحماية القانونية من تعسف المُواجر وخرقه لحقوقها.
- ونظراً لأهمية الأجر الذي يعتبر أحد أركان عقد العمل والأساس الذي تقوم عليه هذه العلاقة ولما يطرحه من إشكاليات يعاني منها الممارس القانوني بسبب تعدد النصوص القانونية التي ينبغي لها أن يتعامل معها. وللختلاف منظور الأجر بالنسبة للمُواجر والأجير في حالة النزاع. وللكيفية التي يتم احتسابه أثناء خضوعه لبعض الاقتطاعات الضريبية أو واجبات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وللخلاف الذي قد يقع بين المُواجر والأجير بشأن اعتبار المزايا المادية والعينية من مسؤولات الأجر أم لا. ولمعرفة الكيفية التي ينبغي بها احتساب الأجر والتعويض الذي يستدقه المصايب بمرض مهني أو حادثة شغل بسبب الأجير أو بفعل المؤسسة أو في حالة إنهاء عقد العمل. ولما يمكن أن يواجه به الأجير من دفعات تمس أجراه بسبب التقاضم. ومن أجل معرفة

الحماية التي شملها المشرع المغربي للأجير عندما يكون دائنا أو مدينا. ومن أجل توحيد الرؤيا والاجتهادات القضائية عبر محاكم المملكة في بعض الجوانب التي تهم الأجر. سوف أتناول هذا الموضوع عبر المحاور التالية:

المستفيدين:

السادة المستشاريين والمحاميين والمدراء القانونيين العاملين في القطاع الخاص العام النفطي التعاوني والقطاع المشترك والهيئات الحكومية المستقلة وكذلك المهتمين بالمهارسة العملية في حقول العمل القانوني والقضائي.

محتويات البرنامج:

المحور الأول:

التعريف بالأجر

- الالتزامات في العقود والأجر وأشار إلى أن (إجارة الخدمة أو العمل عقد يلتزم بمقتضاه أحد طرفيه بأن يقدم للآخر خدمة الشخصية لأجل محدد أو من أجل أداء معين في نظير أجر يلتزم هذا الأخير بدفعه).
- مفهوم العمل بمقتضى رابطة العمل ويعني وبالتالي أن الذي لا يقوم بعمله لا يستحق الأجر عن المدة التي لم يعمل فيها كما ينص على ذلك قانون الالتزامات والعقود.
- لم يعد قانوناً في عصرنا هذا بعد أن أصبح للأجر مفهوم الصفة المعيشية الجزافية.
- التغبيات التي يستفيد منها الأجير من أجنته رغم عدم قيامه بأي عمل وهذا المفهوم المشار إليه سالفاً هو ما يعبر عنه بالأجر الاجتماعي.
- بطاقة الأداء التي تتضمن مجموعة من البيانات الإلزامية، من اسم المؤسسة/ والأجير، ورقم انخراطه بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، ونوع العمل
- خصوص الأجر الذي يزيد عن المبالغ القابلة للتخفيف بنسبة الثلثين أو النصف حسب المبلغ في حالة احتساب التعويضات المستحقة كإيراد عمري سنوي
- الاجتهادات القضائية تتعامل مع الأجر واحتسابه في حوادث الشغل والأمراض المهنية بأسلوب وغيرها لها هو عليه في النزاعات الفردية والجماعية.

المحور الثاني:

العناصر المكونة للأجر:

- الإيراد العمري السنوي أو رأسمال الإيراد
- الامتيازات في العقد أو في الاتفاقية الجماعية أو في النظام الداخلي للمؤسسة
- المنافع المادية والعينية من جملة العناصر المكونة للأجر وتعتبر مكملة له
- المشاركة في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- ثم هل هذه المنافع إلزامية أم اختيارية وهل يمكن اعتبارها لوحدها كأجر.
- الامتيازات المادية
- العمولة
- المساعدة في النرباح
- العلاوات أو المنح
- الاتفاقيات الجماعية.
- الامتيازات العينية

المحور الثالث:

الاقطاعات التي يخضع لها الأجر:

- يخضع الأجر لمجموعة من الاقطاعات منها ما هو إلزامي ومنها ما هو اختياري.
- إدارة الضرائب
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- النظام الداخلي للمؤسسة أو مخالفه المقتضيات المتعلقة بالمحافظة على الصحة والسلامة
- صناديق الإعانة لهنفعة العملة والمستخدمين وفي حالة عدم وجوده لمؤسسة خيرية.

المحور الرابع:

أداء الأجر

- بطاقة الأداء أو بطاقة الأجر
- تقييم الأداء الخاص بالأجر
- إبراء الذمة

المحور الخامس:

حماية الأجر

- يقوم المؤاجر بتقديم تسبيبات للأجير بخصوص الوسائل الضرورية للإنجاز الشغل.
- المواد ووسائل العمل التي يحتاج إليها الأجير.
- التسبيبات النقدية
- حماية الأجر من مواجهة دائن الأجير غير المشغل.
- التعويضات المصرحة من طرف القانون بأنها للاعتقال.
- التعويضات الممنوعة على وجه ترجيح التسبيبات أو المدفوعات للمصاريف التي قام بها بمناسبة خذوله
- النفقات
- المبالغ التي تسقى أو ترد باعتبارها مصاريف مكتب أو جولة أو تجهيز أو تنقل أو نقل.
- مبلغ الجنازة ومصروفات مرض الموت ثم المصروفات القضائية.
- النزاعات العمالية بشأن الأجر.
- حوادث الشغل أو الأمراض المهنية .
- الإيراد العمري للمصاب بمرض مهني أو حادثة شغل أو لذوي حقوقهم.
- كيفية احتساب الأجر عن كل حالة على حدة.

أساليب التدريب:

المحاضرات النقاشية:

وتحدف إلى نقل المفاهيم الفلسفية والمعارف الأكاديمية إلى المشاركين بما يساعدهم على تكوين الإطار المعرفي الذي يمكن الانطلاق منه لبناء المحاور الأساسية التي ينطلق منها البرنامج.

المناقشات الجماعية:

وتحدف إلى تبادل الخبرة والمعرفة بين منفذ البرنامج والمشاركين فيه، وبما يساهم في تكوين ثقافة مشتركة بين الجميع تسمح بعد ذلك بنقل تلك الثقافة إلى الواقع التطبيقي في شكل برنامج عمل تطويري للتطبيق السليم للمنظومة التدريبية.

ورش العمل:

وتهدف إلى تجميع المشاركين في مجموعة من الورش التدريبية التي يسعى من خلالها المدرب Plan Action إلى ترجمة الموضوعات التي يدور حولها البرنامج في شكل خطة عمل تطويرية نتيجتها دليل تطبيقي يمكن للمشاركين الاسترشاد به في عملية نقل أثر التدريب إلى الواقع العربي وبما يظهر في شكل نتائج ملموسة على الأداء الكلي.

00201126467555 

info@bptcenter.com 

www.bptcenter.com 